

تاج العروس من جواهر القاموس

سَيَعْلَمُ مَا يُغْنِي حُكَيْمٌ وَمُقْنِعٌ ... إِذَا الْحَرْبُ لَمْ يَرْجِعْ بِصُلْحٍ
 سَفِيرُهَا وَكَمُعَظَّمٍ : لَقَبْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَيْرَةَ بْنَ أَبِي شَمْرِ شَاعِرٍ وَكَانَ
 مُقْنِعًا الدَّهْرَ وَقَدْ ذُكِرَ فِي فِرْعٍ وَأَيْضًا شَاعِرٌ آخَرَ اسْمُهُ ثَوْرُ بْنُ
 عُمَيْرَةَ مِنْ بَنِي الشَّيْطَانِ بْنِ الْحَارِثِ الْوَلَادَةِ خَرَجَ بِخُرَّاسَانَ وَادَّعَى
 النَّبِيَّةَ وَأَرَاهُمْ قَمْرًا يَطْلُعُ كُلَّ لَيْلَةٍ فَفُتِنَ بِهِ جَمَاعَةٌ يُقَالُ لَهُمْ
 : الْمُقْنِعِيَّةُ نُسِبُوا إِلَيْهِ ثُمَّ قُتِلَ وَاضْمَحَلَّ أَمْرُهُ وَكَانَ فِي وَسْطِ
 الْمَائَةِ الثَّانِيَةِ .

قُلْتُ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي قَمْرٍ وَأَنْشَدْنَا هَذَاكَ قَوْلَ الْمَعْرِيِّ :
 أَفِقْ إِزْمًا الْبَدْرُ الْمُقْنِعُ رَأْسُهُ ... ضَلَالٌ وَغَيٌّ مِثْلُ بَدْرِ
 الْمُقْنِعِ وَكَانَ وَاجِبًا عَلَى الْمُصَنِّفِ أَنْ يَذْكُرَهُ هُنَا وَإِزْمًا اسْتَطْرَدَهُ فِي
 حَرْفِ الرَّاءِ فَإِذَا تَطَلَّ بِهَ الْإِنْسَانُ لَمْ يَجِدْهُ .

وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْجَوْهَرِيِّ وَكَانَ
 أَبُوهُ يَتَطَايَلَسُ مُحَنِّكًَا فَقِيلَ لَهُ : الْمُقْنِعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُوهُ عَنِ
 الْهَجِيْمِيِّ .

ذَكَرَهُ ابْنُ زُقَاطَةَ .

وَالْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَرْوَزِيِّ الْمُقْنِعِيُّ عَنِ عَيْسَى بْنِ أَحْمَدَ
 الْعَسْقَلَانِيِّ وَعَنْهُ أَبُو الشَّيْخِ ضَبْطَهُ أَبُو زُعَيْمٍ .

وَبِالتَّخْفِيفِ : عَلِيُّ بْنُ الْعَيْسَى الْمُقْنِعِيُّ نَسَبَهُ إِلَى عَمَلِ الْمُقْنِعِ
 وَضَبْطَهُ السَّمْعَانِيُّ بِكسْرِ الْمِيمِ .

وَابْنُ قَانِعٍ صَاحِبُ الْمُعْجَمِ مَشْهُورٌ .

وَأَبُو قِنَاعٍ : مِنْ كُنَاهُمْ .

قَنَعٌ .

الْقُنْفُوعُ كَقُنْفُذٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الْقَصِيرُ
 الْخَسِيُّ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقُنْفُوعُ : الْفَأْرَةُ كَالْقُنْفُوعِ كَزَيْجِ الْقَافِ قَبْلَ الْفَاءِ
 فِيهِمَا وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْفُنْفُوعُ بِالضَّمِّ قَبْلَ الْقَافِ وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقُنْفُوعَةُ بِالضَّمِّ الْاسْتُ وَأَنْشَدَ : .

قُفِّرَ نَبِيَّةٌ كَأَنَّ بَطْبِيْطِيْبِيْهًا ... وَقُنْدُفُوعِيْهًا طِلَاءَ الأُرْجُوَانِ قَوْلَاتٌ :
وَذَكَرَهُ كُرَاعٌ أَيْضًا وَنَقَلَ فِيهِ أَيْضًا الفَاءَ قَبْلَ القَافِ وَقَدْ ذَكَرَ فِي
مَوْضِعِهِ .

وَالقُنْدُفُوعَةُ أَيْضًا : مِنْ أَسْمَاءِ القُنْدُفُودَةِ الأَنْثَى فَهُوَ وَرَنًا وَمَعْنَى
سَوَاءٌ نَقَلَهُ اللّٰيْثُ .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَقْنُفَعَتِ القُنْدُفُودَةُ : إِذَا تَقَبَّضَتْ عَنْ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ قَنَع .

بَدُو قَنْدِيْنُقَاعَ بفتحِ القَافِ وَتَثْلِيْثِ النُّونِ ذَكَرُ الفَتْحِ مُسْتَدْرَكٌ
والمَشْهُورُ فِي النُّونِ الصَّمُّ أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ
الصَّاعِيُّ ذَكَرَهُ ابْنُ عَيَّادٍ فِي تَرْكِيْبِ قَنَعِ وَهُم : شَعْبٌ فِي المُحَاطِ
والتَّكْمِلَةِ : حَيٌّ مِنْ اليَهُودِ كَانُوا بِالمَدِيْنَةِ عَلَى سَاكِنِيْهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ
وَالسَّلَامِ قَالَ الصَّاعِيُّ فَإِنْ كَانَتْ الكَلِمَةُ مُسْتَقْبَلَةً غَيْرَ مُرَكَّبَةٍ فَهَذَا
مَوْضِعُ ذَكَرِهَا وَإِنْ كَانَتْ مُرَكَّبَةً كَحَضْرَ مَوْتٍ فَمَوْضِعُ ذَكَرِهَا إِمَّا
تَرْكِيْبٌ قَيْنَ وَإِمَّا تَرْكِيْبٌ قَوَعُ قَوَعُ .

قَاعَ الفَحْلِ عَلَى النِّاقَةِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَكَذَلِكَ : قَاعِهَا يَقْوَعُهَا عَنْ ابْنِ
دُرَيْدٍ قَوَعًا وَقِيَاعًا بالكَّسْرِ : إِذَا نَزَا وَهُوَ قَلَابٌ قَاعًا كَمَا فِي الصَّحاحِ
وَفِي الجَمْهَرَةِ : قَاعِهَا يَقْوَعُهَا .

وَقَالَ أبو عَمْرٍو ؟ : قَاعَ الكَلَابِ يَقْوَعُ قَوَعَانًا مُحَرَّرَكَةً : إِذَا طَلَعَ .
وَقَالَ غَيْرُهُ : قَاعَ فُلَانٍ قَوَعًا : خَنَسَ وَنَكَصَ .

وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : القَوَعُ المِسْطَاحُ الَّذِي يُلَاقَى فِيهِ التَّمْرُ أَوْ
البُرُّ عَيْدِيَّةٌ ج : أَقْوَاعٌ .

قَالَ ابْنُ بَرِّيِّ : وَكَذَلِكَ الأَنْدَرُ والبَيْدَرُ والجَرِينُ